

(٢٠) باب ما جاء في^(١) التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟

أيها الفضلاء نواصل شرحنا لكتاب التوحيد الذي بني على:

-قال الله ،

-قال رسوله صلى الله عليه وسلم ،

-و على آثار الصحابة.

نشرحه:

-بفهم سلف الأمة،

-بفهم الصحابة،

-بفهم التابعين،

-بفهم الأئمة المتبوعين،

-نصحا للأمة ، و قياما بالواجب.

نعم يا معاشر الفضلاء:

يا من أكرمكم الله بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا الباب العظيم الذي

عقده الشيخ عقده بعد أن بيّن في الباب السابق أنّ الغلو في الصالحين هو :

السبب الأعظم لوقوع الشرك في الأرض، بدءًا من أول شرك وقع على وجه الأرض

و على مرّ التاريخ و إلى يومنا هذا و إلى أن يرث الله الأرض و من عليها.

و لمّا كان من أعظم صور الغلو في الصالحين :

ما يتعلّق بالفتنة بقبورهم و كان تسلُّ الشُّرك إلى الغلو عند العكوف على قبور
الصالحين كثيرا و كبيرا و خطيرا عقد الشيخ رحمه الله عزّ وجل هذا الباب لبيّن
أنّ الشرع قد سدّ باب هذه الفتنة سدًّا محكما و أنّه ما دخل الشرك على أقوام ممّن
ينتسبون إلى الإسلام إلّا بكسرهم هذا الباب و مخالفة النصوص الواضحة البيّنة
فيما يتعلّق بالقبور، حتى أصبح تعلُّق بعض ممّن ينتسبون إلى الإسلام بالقبور أعظم من
تعلُّقهم بالله سبحانه و تعالى فإذا نزلت بهم نازلة لا يتذكّرون إلّا أصحاب القبور و لا
يدعون إلّا أصحاب القبور عيادًا بالله من الشرك، و الشرع أيّها الأحبّة قد حسم فتنة
القبور و سدّ بابها سدًّا محكما و منع الذرائع إليها، و يظهر هذا أيها الإخوة في أمرين
عظيمين :

1) الأمر الأول : يتعلّق بالقبور ذاتها، يتعلّق بذات القبور و من ذلك أنّ الشرع

نهى عن رفع القبور و أمر بتسويتها، فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم
بتسوية القبور، كما في صحيح مسلم، و قال علي رضي الله عنه لأبي هيثم

الأسدي و كان صاحب الشرطة " ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول

الله صلى الله عليه وسلم إلّا تدع تمثالا إلّا طمسته و لا قبرا مُشرفا إلّا

سوّيته" رواه مسلم.

فبيّن علي رضي الله عنه و أرضاه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم بعثه بهذا الأمر
العظيم و هو أن :

يطمس التماثيل، و أن يُسوِّي القبور المشرفة و بعث أبا الهيثاج على هذا، و هذا يدل على استمرار هذا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا يجوز رفع القبور إلاّ بالقدر الذي يُعرف أنه قبر كأن يُرفع بمقدار شبر إلى ذراع، و قد كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم مُسنّما اي مرفوعا عن الأرض ما يقارب الذراع، أمّا ما عاد ذلك من الرفع فإنه لا يجوز.

- و نهي الشرع عن البناء عليها، نهي عن أيّ بناء على القبور، فمن باب أولى بناء القُباب التي تدعو في صورتها إلى عبادة من تحتها، كما هو مشاهد و معلوم بالواقع، القُبة إذا نُصبت فإنّها تدعو بصورتها الناس إلى التقرب إلى من تحتها، كما هو مشاهد بالواقع من تعلق الناس بالقباب، أقول إذا نهي الشرع عن أيّ بناء، فمن باب أولى أن يتأكّد النهي عن بناء القباب على القبور،
- و قد نهي حبيبا و إمامنا و نبينا و قدوتنا و قرّة أعيننا صلى الله عليه وسلم عن البناء على القبور كما في صحيح مسلم ، فالحديث صحيح ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم،

- و نهي الشرع عن الكتابة على القبور، نهي أن يُكتب على القبور، "فقد نهي الرسول صلى الله عليه وسلم أن يُكتب على القبر شيء" رواه ابن ماجة و صحّحه الألباني، فنهي النبي صلى الله عليه و سلم عن مُطلق الكتابة على القبور ، و عمل حبيبا و نبينا صلى الله عليه و سلم يدل على كل ذلك،

فقد مات ابنه إبراهيم و هو الولد الذكر الوحيد الذي رُزق به النبي صلى الله عليه و سلم :

فلم يرفع قبره، و لم يبن عليه، و لم يأمر بالكتابة عليه.
و ماتت ابنته رقية و ابنته أم كلثوم، و مات عمه حمزة، و مات أفاضل أصحابته رضوان الله عليهم .

و مع ذلك :

- لم يرفع النبي صلى الله عليه وسلم قبورهم،

- و لم يبن عليها،

- و لم يأمر بالكتابة عليها.

فلو كان ذلك مكرمةً أو شرفاً أو جائزةً لفعله النبي صلى الله عليه وسلم بهؤلاء، فلما رأينا النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك علمنا أنه لا يجوز، كما أنّ مقاصد الشريعة تدل على منع كل ما تقدّم و ذلك أنّه مُتقرّر أنّ من مقاصد الشريعة استواء الناس في قبورهم، فالناس سواسية في قبورهم كالحج، و لا شك أنّ البناء على القبور و الكتابة عليها ينافي هذا و يُضاد هذا، كما هو مُشاهد فإنك ترى في مقابر الأقبام الذين يبنون على القبور تبايناً عظيماً بين القبور ، فالأسرة الثرية الغنية تجد لها مدفنًا مزخرفاً كبيراً ، و الأسرة الفقيرة لا يوضع عليها شيء، و الأسرة المتوسطة تجد لها مدفنًا متواضعاً، فإذا دخلت المقبرة وجدت الناس في قبورهم مختلفين هذا كأنه ، مدفون في قصر، و ذاك مدفون في بيت ، و ذاك مدفون في عِشَّة، و هذا خلاف

المقصود الشرعي، فإن المقصود الشرعي تراه في البقيع، فإذا دخلت البقيع وجدت القبور سواسية و أنّ الناس متساؤون في قبورهم هكذا كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهكذا كان في زمن الصحابة و لا زال هذا و لله الحمد و المنة في بعض بلدان المسلمين.

إذن يا إخوة نجد أن الشرع سدّ باب فتنة القبور فيما يتعلق بالقبور ذاتها.

(2) و أما الأمر الثاني : فهو يتعلّق بجعلها موضعا للعبادة ، حيث نهي الشرع

عن جميع صور الصلاة ذات الركوع و السجود، عند القبور سواء تعدّدت القبور أو كانت قبرا واحدا، فليست القبور موضعا للصلاة أبدا سواء صلى على القبر، جاء و وجد القبر و صلى عليه صلى فوّه، أو صلى إليه جعله قبلةً له، أو صلى عنده، فلو كان القبر عن يمينه أو عن شماله أو من ورائه و سواء بُني على القبور مسجدا أو لم يُبن فكلُّ هذا ممنوع شرعا، فاتّخاذ القبور مساجد كبيرة من كبائر الذنوب و شرٌّ عظيم و قد نص فقهاء الأئمة الأربعة على حرمة اتّخاذ القبور مساجد، و دلّت على ذلك الأحاديث التي معنا في هذا الباب و سنشرحها إن شاء الله عز وجل،

كذلك دلّ على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : " الأرض كلها مسجد

إلا المقبرة و الحمام" رواه الترمذي و أبو داوود و ابن ماجة و صحّحه الألباني.

النبي صلى الله عليه وسلم قال: " الأرض كلها مسجد" حيث ما أدركتكَ الصلاة في موطن من الأرض فصلّي، هنا يدلنا -يا إخوة- على أنّ المسجد هنا مكان السجود و

ليس البناء لأنه ليس الأرض مبنية كلها مسجداً، الأرض كلها مسجد إلا المقبرة،
فالمقبرة ليست مكاناً للسجود، ليست مكاناً للصلاة.

"نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة داخل المقبرة" رواه ابن حبان و
صححه الألباني.

"و نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُصَلِّي الرجل بين القبور" رواه ابن حبان و
صححه الألباني.

فهذا يدل -يا إخوة- على أن الصلاة ذات الركوع و السجود حرام و لو كانت بين
القبور و لم يكن الإنسان مستقبلاً قبراً و لا على قبر ، وإنما هو بين القبور، و قال
صلى الله عليه وسلم : **" لا تجلسوا على القبور و لا تُصلُّوا إليها "** رواه مسلم في
الصحيح.

"لا تجلسوا على القبور و لا تصلوا إليها" : أي لا تجعلوها قبلة ، لا تُصَلِّي و القبر
أمامك، نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، و قال أنس رضي الله عنه :

"قمت يوماً أصلي و بين يدي قبر لا أشعرُ به" ، أنس رضي الله عنه يقول: **"قمت
يوماً أصلي"** ، واستقبلت القبلة و بين يدي قبر لا اعلم به، لم أعلم أن هناك قبراً

فناداني عمر رضي الله عنه، القبر ، القبر" ينادي أنس لأن هذا الأمر منكر فيقول :

"القبر، القبر" ، قال أنس رضي الله عنه : **"فضننت أنه يريد القمر"** لأنه يتكلم من

بعيد ، و هذا يدل - يا إخوة- على عظم الأمر، ما أنتظر عمر رضي الله عنه حتى

يصل إلى أنس رضي الله عنه، من بعيد يقول: **" القبر، القبر"**، فأنس رضي الله عنه

لأنه يتكلم من بعيد سمع القمر القمر ، و جاء في رواية أنه رفع بصره إلى القمر، فقال عمر رضي الله عنه: " **أريد القبر ، فإن القمر لا تصل إليه** " ، قال أنس رضي الله عنه : " **فظننت أنه يعني القمر، فقال لي بعض من يليني إنما يعني القبر فتحنيت عنه** " ، هذه القصة روى البخاري أصلها تعليقا و وصلها عبد الرزاق و البيهقي، و قال الألباني بإسناد صحيح. فهذا يدل على ما قرّناه أيها الإخوة.
فان قال قائل يعترض على ما قرّتموه في الأمرين :

-بدليل من الكتاب ،

-و آخر من السنة.

قلنا ما الدليل من الكتاب ؟ قال : قول الله عز وجل في قصة أهل الكهف: ﴿ **قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا** ﴾. قالوا هذا من شرع من قبلنا و شرع من قبلنا شرع لنا، إذن هم اتخذوا عليهم مسجدا ، و هذا من شرع من قبلنا و شرع من قبلنا شرع لنا، فهذا يدل على البناء على القبور و بناء المسجد على القبر لأنه إذا جاز بناء المسجد جاز غيره، قلنا الجواب عن هذا من وجوه :

1) الوجه الأول :

لا نُسلم أن هذا من شرع من قبلنا، فإنه ليس فعل نبيّ و لا بإقرار نبيّ ، ليس في الآية ما يدل على وجود نبيّ في ذلك الوقت أصلا، إذن هذا من فعل بعض الناس، و فعل بعض الناس ليس حجّة.

الآن- يا إحوة- فعل بعض المسلمين هل هو حجّة على دين النبي صلى الله عليه و سلم؟

الجواب :

يقينا لا.

فكذلك فعل أولئك الناس ليس حجّة، ثم إنّ بعض المفسرين قالوا :
-إن الذين قالوا هذا من المشركين.

-و قال بعضهم من المسلمين.

-لكنّ الآية ظاهرة جدا في أنّ الذين قالوا إنّهم أهل الغلبة و القوة، فلم يكونوا أهل العلم و لا أهل الإتياع، و إنّما أهل الغلبة و القوة، ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ و لا عبرة بفعل أهل الغلبة و القوة، لو أنّ إنسان جاءنا و قال إنّ الحاكم و هو له قوة قد أمر بكذا، إذن هذا حلال لضحكنا جميعا لأنّ الحاكم مع قوّته و مكانته إن كان مسلما لا حجّة في فعله،

إذن الوجه الأول- يا إحوة- في الجواب : أنّنا لا نسلّم أنّ هذا أصلا من شرع من قبلنا و هذا ظاهر جدا في الآية.

(2) الوجه الثاني :

أنّنا لو سلّمنا جدلا أنّه من شرع من قبلنا، فإنّ العلماء متفقون على أنّ شرع من قبلنا لا يكون شرعا لنا إذا جاء في شرعنا ما يخالفه هذا محل إجماع، إذا جاء في الشرع السابق شيء ثم جاءنا محمد صلى الله عليه و سلم بشيء فقد اتفق العلماء على أنّه

ليس شرعا لنا، بل اتفق العلماء على أنّ ما جاء به محمدا صلى الله عليه وسلم يرفع ما تقدّم، و قد جاء في شرعنا ما يخالف هذا، فجاء منع البناء على القبور، و جاء منع اتّخاذ القبور مساجد، إذن تبين أنّه لا حجّة في الآية على بناء المساجد على القبور و لا بناء الأبنية على القبور.

فما الدليل من السنة الذي يعارض ما ذكرناه؟

قال قبر النبي صلى الله عليه وسلم، قلنا كيف يعارض ما ذكرناه؟

قال من وجوه ثلاثة:

1) الوجه الأول:

أنّ النبي صلى الله عليه وسلم دفن في بيته بالإجماع، و معنى ذلك أنّ قبره كان تحت البناء فهذا يدلُّ على جواز أن يكون للقبر بناء هذا واضح يا إخوة، النبي صلى الله عليه و سلم دفن في بيته و هذا محل إجماع لا يخالف فيه أحد، قالوا إذن ما دام دفن في بيته، إذن كان عليه بناء فهذا يدلُّ على جواز أن يكون على القبر بناء هذا الوجه الأول.

و الجواب عنه:

أنّ الأنبياء لهم خصوصية فإنّ موضع دفن النبي صلى الله عليه و سلم توقيفيٌّ، لا يجوز تغييره، الأنبياء يدفنون حيث قبضوا و هذا خاص بالأنبياء كل ميت - يا إخوة - يمكن أن تنقله إلى مكان آخر و تدفنه إلاّ النبيّ، فإنه من خصائص الأنبياء عليهم السلام أنهم يدفنون في موضع موتهم.

فالنبي صلى الله عليه وسلم دُفن في موضع موته فهذه خصوصية للنبي و ليس لأحد أن يحتج بها، هذا واضح جدا ، طبعا -يا إخوة- لما مات النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة اختلفوا أين يدفنون النبي صلى الله عليه وسلم؟ و قال بعضهم ندفنه في البقيع و خاف أبو بكر الصديق أن يُعبد و يتخذ و ثنا أعني قبره صلى الله عليه وسلم ثم أخبرهم بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم من أن النبي يُدفن حيث قبر، فدفنوه حيث مات صلى الله عليه وسلم و هذا لخصوصية الأنبياء، فلا يلحق غير الأنبياء بالأنبياء.

(2) الوجه الثاني :

أنّ النبي صلى الله عليه وسلم دُفن في بيت عائشة رضي الله عنه و لا شك أن عائشة رضي الله عنها كانت تصلي في بيتها، إذن هذا يدل على جواز الصلاة عند القبور. هذا واضح -يا إخوة- يقولون أنّ النبي صلى الله عليه وسلم دُفن في بيت عائشة و هذا لا خلاف فيه و لا نزاع فيه، و عائشة رضي الله عنها بقيت بعد موت النبي صلى الله عليه و لا شك أنّها كانت تصلي ، إذن الصلاة عند القبور جائزة.

و الجواب :

أنّ المكان الذي دُفن فيه النبي صلى الله عليه وسلم قد قُطِع عن البيت، فكانت هناك سُترة على الباب تفصله عن حجرة عائشة رضي الله عنها، ثم بعد ذلك بُني هذا الباب و وضع حائط بين حجرة عائشة رضي الله عنها و بين القبور، فما كانت عائشة رضي الله عنها تصلي في المكان الذي فيه القبور، طبعا فإني -يا إخوة- شيء في

الوجه الأول أعود إليه و هو، لو قال قائل سلمنا لهم خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم و لا يملك إلا أن يسلم لورود الدليل الصحيح ، لكن ماذا تقولون في دفن أبي بكر و عمر رضي الله عنهما ؟

قلنا: لما دُفن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المكان جاز دفن غيره تبعاً " و يُغتفر في

التوابع ما لا يغتفر في غيرها " " و يجوز تبعاً ما لا يجوز استقلالاً " لم يُدفن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في بيت استقلالاً و لا عمر رضي الله عنه و إنما كان ذلك تبعاً لدفن النبي صلى الله عليه وسلم.

(3) و أما الوجه الثالث :

فقالوا : إنّ قبره في مسجده و قد اجمع العلماء على صحة الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. إذن تجوز الصلاة في مكان في قبر.

و الجواب عن هذا يا إخوة:

● الأمر الأول:

أنّ هذا جهل بالواقع، فإنّ قبر النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في المسجد بل كان في بيت عائشة رضي الله عنها و هو خارج المسجد كان النبي صلى الله عليه وسلم :

- يقضي حاجته فيه،

- و يجامع زوجته فيه.

ليس من المسجد أعني بيت عائشة رضي الله عنها، و بقي كذلك إلى أن مات جميع الصحابة في المدينة، و عندما جاء الوليد بن عبد الملك خليفة للمسلمين قيل في :
-سنة ثمان و ثمانين،

-و قيل في سنة تسعين،

-و قيل في سنة إحدى و تسعين أدخل الحجرات في المسجد، يعني جعل المسجد شاملاً للحجرات غير أنهم حرصوا على فصل القبر عن المسجد و هذا ما يجهله كثير من الناس ، كيف هذا يا إخوة ؟ لما جاء عمر بن عبد العزيز رحمه الله و رضي عنه و قد كان الوالي على المدينة للوليد بن عبد الملك و أدخل الحجرات ماذا صنع في القبر؟ بنى حوله بناء محكما، و لم يُجعل مكان من المسجد بين القبر و الجهة الشرقية، يعني القبر كان مُتصلاً بالجهة الشرقية، إذن المسجد من هنا ينتهي عند القبر لأنّ القبر قد أُحيط ببناء قوي ثم بعد ذلك أُحيط بجائط خماسي ثم يكون مثلثاً من جهة، حائط خماسي له خمس زوايا حتى لا يكون مثل الكعبة ثم حائطان ممتدان إلى جهة الشمال حتى يلتقيان على رأس مثلث ، فمن جهة القبلة فهو مخمس، و من جهة الشمال فهو رأس مثلث.

و بقي القبر مُنفصلاً عن المسجد بهذه الحيطان ثم هو متصل بالجهة الشرقية و استمر الحال على هذا ، لم يدخل القبر حقيقة في المسجد مفصول إلى ما بعد ألف و مئتين و سبعين من الهجرة ، قيل ألف و مئتين و سبع و سبعين أو نحو هذا، فُتح ممرٌ في المسجد بين القبر و الجهة الشرقية، فجُعِلت بقعة من المسجد من الجهة الشرقية متي

حصل هذا ؟ بعد مرور اثني عشر قرنا على موت النبي صلى الله عليه وسلم في سنة
ألف و مئتين و سبعين او ألف و متين سبعة و سبعين من الهجرة، فهنا أصبح المسجد
محيطا بالقبر، بمعنى قبل ذلك كنت تأتي القبر من ثلاث جهات :

من جهة الجنوب ،

و من جهة الغرب،

و من جهة الشمال.

أمّا من جهة الشرق ما تستطيع تكون خارج المسجد الاّ بعد أن فُتح هذا المكان و
هذا الممر، فأصبحت تستطيع أن تأتي القبر من داخل المسجد من جميع الجهات.
فالحظوا- يا اخوة- أنّ القبر أولا لم يكن في المسجد مطلقا مدة زمن الصحابة رضوان
الله عليهم إلى أن مات آخر صحابي في المدينة في خمس و سبعين من الهجرة تقريبا ثم
بعد ذلك بسنين حصل إدخال الحجرات من غير أن يُدخل القبر على الوصف الذي
ذكرناه و استمرّ هذا على القرون الى سنة ألف و متين و سبعين أو سبعة و سبعين و
جُعل هذا الممر فأصبح القبر داخل المسجد أي أنّ المسجد يحيط به و لا حجة في
فعل المتأخرين.

● الأمر الثاني :

أنا نقول أنّ قبر النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مسجده إلى اليوم و إنّما أحاط
المسجد بالقبر، كيف هذا ؟

لو كان هنالك مزرعة- يا إخوة - لو كان لي مزرعة ثم جاء رجل فاشترى الأراضي التي حول المزرعة من جميع الاتجاهات، هل يجعل هذا مزرعتي جزء من مزرعته؟

الجواب :

لا ، و لكنّ مزرعته أحاطت بمزرعتي من جميع الجهات فكذلك هذا الواقع ، قبر النبي صلى الله عليه وسلم في بقعة متميزة في بيته صلى الله عليه وسلم و الذي وقع أنّ المسجد قد أحاط به مع فصله بالحيطان التي ذكرناها أصلا ، ثم إنّنا نقول أنّ لقبر النبي صلى الله عليه وسلم خصوصية و لمسجده خصوصية تمنع أن يُقاس عليه غيره كيف هذا؟ مسجد النبي صلى الله عليه وسلم له فضيلة خاصة لا يُغني عنه مسجد آخر، و قبر النبي صلى الله عليه وسلم موضعه توقيفي لا يجوز أن يُنقل منه و هذا ما لا يوجد في أي مسجد فيه قبر لأنّه في كل مكان يا إخوة فرضنا أن عندنا مسجدا في القاهرة ، أن عندنا مسجدا في دمشق، أن عندنا مسجدا في الجزائر فيه قبر، لو أغلقنا هذا المسجد ما الذي يفوت ؟

لا يفوت شيء نصلي ببقية المساجد ، بيوت الله كلها سواء.

-طيب -لو نقلنا القبر من المسجد ما المانع الشرعي ؟ لا مانع لكن هل يمكن هذا هنا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ؟ هل يجوز لمسلم أن يُفكر مجرد تفكير أن ينقل قبر النبي صلى الله عليه وسلم ؟

لا يجوز بالإجماع لأنّ موضعه توقيفي بغض النظر عن الخطأ الذي وقع بعد هذا.

هل يجوز أن نُغلق مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ؟ نقول لأهل المدينة صلوا في بقية المساجد فكلها سواء ؟ ما يجوز بإجماع أهل العلم لأنه لا يغني عن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مسجد.

● والأمر الآخر أنّ قبر النبي صلى الله عليه وسلم لم يُبن عليه المسجد ولم يُدخل في المسجد من أجل القبر ، على القول بأنّه داخل المسجد لماذا أُدخل ؟ من أجل توسعة المسجد ولا تجد مسجداً فيه قبر في الدنيا إلاّ ويكون المسجد قد بُني من أجل القبر فيكون القبر سابقاً ثم يُبنى عليه المسجد ، أو يكون القبر قد أُدخل في المسجد من أجل القبر ، فصورة بناء المساجد على القبور أو ادخال القبور الى المساجد تُخالف ما وقع في القبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وعليه لا حجة في هذا ولا وجه لمعارضة الأدلّة الصحيحة الصريحة بهذه الأمور، لم تبقى حتى شبهة، فلا دليل يُعارض على ما قرّرناه.

ولا شكّ -يااخوة- أنّ هذا الباب عظيم فإنّ أخطاء المسلمين المتعلقة بالقبور كبيرة جدّاً وقادهم ذلك الى زلل عظيم حتى وقع بعضهم في الشرك الأكبر، ففقه هذا الباب من أعظم الواجبات وعلى طلاب العلم أن يُبينوه ويوضّحوه لأمة محمد صلى الله عليه وسلم.

المدّة:

٤٣ - في «الصحيح»: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» (٢).

الله ح:

قال في الصحيح أي عند البخاري ومسلم.
فهذا الحديث متفق عليه بين الشيخين فهو في غاية الصحة.
عن عائشة رضي الله عنها أنّ أمّ سلمة رضي الله عنها أمّ المؤمنين، وجاء في رواية أخرى أنّ أمّ سلمة وأمّ حبيبة رضي الله عنهما قد ذكرتا هذا،
ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة : ذكرت لرسول الله أي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في المرض الذي مرضه النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حياته، لأنّه جاء عند البخاري أنّهما ذكرتا ذلك لما اشتكى صلى الله عليه وسلم، وتعلمون أيها -الاخوة- أنّ المرض لما اشتدّ بجبيننا محمد صلى الله عليه وسلم، استأذن نساءه في أن يُمرّض في بيت عائشة رضي الله عنها فأذنّ له وكنّ يجتمعنّ عنده كلّ يوم، ففي ذات يوم اجتمعنّ وهنّ يتحدّثن فذكرت أمّ سلمة و أمّ حبيبة هذه الكنيسة و هذه الكنيسة جاءت الرواية الأخرى عند الشيخين أنّه يُقال لها مارية، كنيسة مارية، وما فيها من الصور، وفي رواية ما فيها من الصور و التماثيل، وذكرنّ ما

في حسنها أي حسن تلك التماثيل واتقانها، يتحدثن مع بعضهنّ، فذكرنّ هذه الصور و التماثيل، وهذه الرواية -ياخوة- فيها فائدة إذ أنّها تدل على أنّهم كانوا يُصوِّرون لها ضلّ وهي المسماة بالتماثيل ويُصوِّرون صورًا ليس لها ضلّ وهي الرسم المسماة بالصور، يجعلون ذلك في الكنائس ولازال الى اليوم يوجد هذا في الكنائس، فتجد والعياد بالله أنّهم يُمثّلون هيئة عيسى عليه السلام وهو مصلوب ويُمثّلون تماثيل لمريم عليها السلام ويصوِّرون صورًا لمن يُسمّن الأنبياء و الصالحين في الكنائس، فرفع رأسه يشتكي مريض، وتعلمون أنّ الحمى كانت تشتدُّ عليه حتى كانت الحمى تكون محسوسة من فوق اللّفف التي توضع على النبي صلى الله عليه وسلم، كان يُوعك كما يُوعك الرجلان أو أكثر، فرفع رأسه لما سمع ذكرهنّ لهذا وما ذكرنّ من حسن التصاوير يعني بجمالها،

فقال صلى الله عليه وسلم : " أولئك "، قال العلماء وفي التعبير بضمير البعيد فائدة وأنّهم مُبعدون عنّا، " أولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح (شكّ من الراوي) بنوّ على قبره مسجداً "، فيبنون أماكن العبادة على القبور، وهذا يدلّنا - ياخوة- على أنّ المقصود بالمسجد موضع العبادة، لأنّهم المقصود أنّهم يبنون كنائس، ما يبنون مسجداً لكن المقصود في المسجد هنا موضع العبادة،

- " بنوّ على قبر مسجداً " هذا شيء،

- " وصوِّروا فيه تلك الصُّور " فيجمعون بين فتنة القبور وفتنة الصُّور و التماثيل،

قال العلماء:

أما يبنون المسجد على القبر لعبادة الله وليس لعبادة أصحاب القبور ابتداءً، ويصوّرون التماثيل ليستأنسوا برؤيتها ويتشجّعوا على العبادة، هذا أوّل الأمر، ثم بعد ذلك يقعون في عبادة القبر وعبادة التماثيل،

- " قال أولئك شرار الخلق عند الله " وهذا يدلّ على عظيم جرمهم عندنا ووصفوا بهذا الوصف،

اذن من هم شرار الخلق؟ شرار الخلق عند الله الذي يبنون المساجد على القبور ويتخذون الصّور و التماثيل ولو لم يعبدوها، فكيف اذا عبدوها، وهذا -يااخوة- يدلّ على حرمة بناء المساجد على القبور، وعلى حرمة نصب الصّور والتماثيل للصالحين وغيرهم،

وهذا -يااخوة- في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا يرّد على من أغواهم الشيطان فقالوا انّ النهي عن اتّخاذ القبور مساجد كان في أوّل الاسلام قبل ان يستقرّ التوحيد فلمّا استقرّ التوحيد جاز ذلك، مثل زيارة القبور، قالوا هذا مثل زيارة القبور، تقدّم معنا -يااخوة- انّ النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن زيارة القبور أوّلاً، ثمّ قال: " انّي كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها " قالوا هكذا هنا،

النهي عن اتّخاذ القبور مساجد قالوا كان في أوّل الاسلام فلمّا استقرّ التوحيد وتمكّن من القلوب ارتفع هذا النهي، قلنا لهم من أين لكم هذا؟

لا يُرفع قول النبي صلى الله عليه وسلم إلا بقول النبي صلى الله عليه وسلم ثمّ انّ هذا الحديث وما بعده من الاحاديث يرّد عليكم لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا

قبل موته بمرض موته، بعد ان استقرّ التوحيد و أذنّ للناس بزيارة القبور، فيدلّ على بطلان ما ذكروه،

المدّة:

﴿ فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَيْنِ: فِتْنَةُ الْقُبُورِ وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ. ﴾

الله ح:

نعم، هذا من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بالمعنى، ومن كلام ابن القيم بالنص، وهذا ظاهر في الحديث، أنّهم جمعوا بين هاتين الفتنتين، فتنة القبور و فتنة التماثيل والصور وهما أساس الشرّ وحبل الوقوع في الشرك والعياذ بالله.

المدّة:

٤٤ - وَهَمًا: عَنْهَا^(٣): قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . - يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا- وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ^(٤) قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ^(٥) .

الله ح:

قال ولهما أي للشيخين البخاري ومسلم، فهو متفق عليه.

عنها رضي الله عنها عن عائشة رضي الله عنها قالت :

- " لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم " : يعني لما أخذ في النزع صلى الله عليه وسلم لما جاءته سكرات الموت، وكانت سكرات الموت قد اشتدت بالنبي

صلى الله عليه وسلم، وكان يقول لا اله الا الله ان للموت لسكرات صلى الله عليه وسلم،

● وهو في هذا الكرب الشديد والنزع الشديد صلى الله عليه وسلم " طَفَقَ وَيُقَال طَفَقَ " كلاهما صحيح و الأفصح الكسر، يعني أخذ.

● "يطرح خميصة " أي كِسَاءً من صوف، جاء أنه أسود وله اعلام.

● " على وجهه " الشريف صلى الله عليه وسلم من شدة النزع وشدة سكرات الموت،

● " فاذا اغتمَّ بها " أي ضاق نفسه،

● " كشفها " وجاء أنه يَبُلُّها بالماء فيضعها على وجهه الشريف صلى الله عليه وسلم لشدة النزع،

● " فقال وهو كذلك " في آخر لحظة من لحظات حياته صلى الله عليه وسلم،

● " لعنة الله على اليهود والنصارى " لعنة الله هي الطرد والإبعاد من رحمة الله ،

وهي هنا من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اما دعاء عليهم و اما خبر عن وقوع اللعنة عليهم، ولا شك انهم لعنوا،

● " اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ " أي جعلوها موضعا للصلاة والعبادة، والاتخاذ

لا يلزم منها البناء -ياخوة- لأن كما قلنا المسجد هو موضع الصلاة، موضع

العبادة سواء بُني عليه القبر او لم يُبنى، بما استحقوا لعنة الله ؟ باتخاذهم قبور

- انبيائهم مساجد، واذا كان ذلك بائخاذ قبور الانبياء فمن باب اولى فائخاذ من
دوئهم، ممن يُقال أنّهم من الاولياء او من الصالحين،
- قالت رضي الله عنها : " يُحذّروا بما صنعوا " أي يُحذّر الامة ممّا صنعوا، لا اله
الاّ الله أيّها -الاخوة- النبي صلى الله عليه وسلم وهو يودّع الدنيا، يفارقها غي
آخر لحظات حياته صلى الله عليه وسلم يُحذّر أمته من اتخاذ القبور مساجد
ونجد بعض ممن قد ينتسبون الى العلم يُحبّون الى الناس بناء المساجد على
القبور، أعوذ بالله من الضلال، المؤمن المحبّ للنبي صلى الله عليه وسلم اذا علم
أنّ هذا آخر ما قاله صلى الله عليه وسلم يعلم أنّ هذا الامر عظيم كيف أنّ
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في النزع وهو في كرب السّكرات يقول هذه
المقالة العظيمة يُحذّرنا ممّا صنع اليهود والنصارى، هذا ليس خبرًا للتسلية ليس
قصة تُذكر وانّما النبي صلى الله عليه وسلم يُحذّر أمته ممّا صنعوا،
 - قالت: " ولولا ذلك لأبرز قبره " لولا الخوف من ان يُبنى عليه ويُتخذ موضعا
للعبادة لأبرز قبره، أي أخرج، لكنّ الله شاء أن لا يُبرز قبره فقبضه داخل بيته
والله حكم أنّ النبي يُدفن حيث مات، فالله عزّوجلّ قضى أن يُدفن في بيته ولا
يُبرز وفهم ذلك الصحابة ولم يُبرزوا قبره صلى الله عليه وسلم للناس، ليس
الابراز بمعنى الرفع وانّما المقصود الاخراج للناس فلم يُدفن في البقيع ولا في غير
ذلك وانّما دُفن في بيته لا احد يستطيع أن يدخل بيته صلى الله عليه وسلم،
والى اليوم لا يستطيع احد ان يدخل مكان قبره صلى الله عليه وسلم، حفظ

الله قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، امّا في أوّل موته بوجود أمّنا عائشة رضي الله عنها في البيت ما أحد يستطيع أن يدخل وكان الناس في ذلك الوقت من الصحابة علّمهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك ببناء حائط ثم في زمن عمر ابن عبد العزيز ببناء الحائط الخماسي المحمّس و المثلث ثم بعد ذلك (نسيت أن أذكره) وُضع حائط من حديد فهذا الحائط الثالث، والظاهر هو الموجود الآن وهذا في زمن العثمانيين وُضع ما أحد يستطيع أن يصل الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وبعض الدجّالين يكذبون على الناس ويقول للناس عندي مفاتيح القبر وانا ادخل داخل القبر وآتي بهذه التربة ب100 ألف، وبعض العمّال يكذبون على الناس يُتاجرون، انا مرّة قرأت قصّة أنّ عامل يزعم أنّه كان يعمل في المسجد النبوي وكان مُكلّفًا بكنس القبر وكان يدخل الى القبر ويكنس ما حوله ويُجَبّي شيئًا من التراب داخل لباسه، يقول لأنّه رجال الهيئة يمنعون، ما أحد يستطيع أن يصل الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم،

● قالت: " غير أنّه خُشِيَ " أي خَشِيَ الصحابة، وجاء في ضبط خَشِيَ أي

خَشِيَ النبي صلى الله عليه وسلم،

● قالت : " خُشِيَ أن يُتَّخَذَ مسجدا " واذا كان هذا خُشِيَ على قبر النبي صلى

الله عليه وسلم وهو محطوط بالنسبة لقبر النبي صلى الله عليه وسلم فمن باب أولى ما دونه، فما عرفت الارض قطّ أشرف من قبره صلى الله عليه وسلم، وما حوى قبرٌ أشرف من النبي صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك خُشِيَ ان يُتَّخَذَ

قبره مسجدا فلم يُبرز للناس، فهذا يدلنا على الامر الكلّي اليقيني أنّه لا يجوز
أن يُبنى البناء على القبر مهما كان فضل صاحب القبر.

المدّة:

٤٥ - وَمُسْلِمٍ: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٦) قَبْلَ
أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ
قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ

أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا
تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» (١).

الله ح :

نعم ، قال ولمسلم أي في صحيح مسلم، عن جندب ابن عبد الله قال:

- " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس " : أي بخمس ليالي، اذن انتبهوا -ياخوة- هذه الأحاديث في غاية الاحكام، قالها النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته، هذا الحديث الأول،
- قالها النبي صلى الله عليه وسلم وهو في سكرات الموت وهذا الحديث الثاني.
- قالها النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس، وما هذا إلا للتأكيد وهو في هذه الحال في مرض موته قبل أن يموت بخمس عند النزع يُؤكّد هذه القضية الكلّية على الأمة وقد جاء أنّ هذا في خطبته صلى الله عليه وسلم لعلها الخطبة الأخيرة التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم بها الى الناس قبل ان يموت وخطب الناس وهو يقول :

- " **انني أبرأ الى الله** " : أي أمتنع و أنكر.
- " **أن يكون لي منكم خليل** " : من أمته، و الخليل هو الحبيب غاية المحبة مأخوذة من الخلّة وهي تخلُّ المودّة والحبّ في القلب تخلُّلاً عظيماً، وهذا يقتضي الانقطاع فقام النبي صلى الله عليه وسلم.
- " **فإن الله قد اتخذني خليلاً** " : وبهذا -ياخوة- ردّ على نفات الصفات، في هذا بيان أنّ الله يُحبُّ وقد اتخذ الله ابراهيم خليلاً أي اصطفاه في غاية محبته، واتخذ محمداً صلى الله عليه وسلم خليلاً فاصطفاه في غاية محبته سبحانه وتعالى، ففي هذا اثبات الصفات لرّبنا على ما يليق بجلال ربّنا سبحانه وتعالى وبهذا ردّ على نفات الصفة.
- " **كما اتخذ ابراهيم خليلاً** " ●
- " **و لو كنت متّخذاً من أمّتي خليلاً لاتّخذت أبي بكر خليلاً** " : وجاء في رواية عند الشيخين، قال : " لو كنت متّخذاً خليلاً لاتّخذت ابي بكر خليلاً **ولكن أخوة الاسلام ومودّته** " يعني بيني وبين أبي بكر أخوة الاسلام ومودّته، المحبّة لله، وهذا يدل -ياخوة- على أنّ الخلّة من المحبّة فهي أعلى درجات المحبّة،

هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبّ أبي بكر ؟

الجواب :

نعم، بل أحبّ الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر، لما سئل من أحبّ الناس اليك؟ قال: عائشة، قيل له ومن الرجال؟ قال: أبوها، أبو بكر الصديق، لكنّه لم يتّخذ خليلاً لأنّ الخلّة أعلى درجات المحبّة،

وقد جاء في رواية للبخاري وسلم أيضاً أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **" ولكن أخي وصاحبي "**، وهذا يدل على فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأنّه أفضل الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم، وبهذا ردّ على الذين يسبّونه ويلعنونه، النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو راض عنه قبل أن يموت بخمس يقول أخي وصاحبي ولكن أخوة الاسلام ومودّته، وما ذكر الآبي بكر لأنه أفضل الصحابة، قال: **" لو كنت متّخذاً خليلاً لا تتّخذت أبي بكر خليلاً "** اذن هو أفضل الصحابة، أعلى من يُحبّهم النبي صلى الله عليه وسلم من الناس هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ما منعه من اتّخذه خليلاً الاّ أنّه خليل الله كما جاء في الروايات، وبهذا أيضاً كما قال العلماء اشارة الى أنّه الخليفة لأنّه مادام أنّه أفضل الأمة وأحبّ الأمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فلن يتقدّم عليه احد ولا يستحقّ أحد الخلافة دونه رضي الله عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمعين.

● **" ألا وإنّ من كان قبلكم كانوا يتّخذون قبور أنبيائهم مساجد "**: أي يتّخذونها مواضع للعبادة.

● **" ألا فلا تتّخذوا القبور مساجد "**: هذا نهي، نهي للأمة حتى لا يأتي أحد ويقول هذه حكاية عن اليهود أمّا نحن ما تُهينا،

● **"انني أنهاكم عن ذلك"** : أكد النهي، مع أنّ النهي تقدّم فلا تتخذوا لكن أكد النهي، فتعجب كيف يسمع مسلم يحبّ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فيبني على القبر مسجداً، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك في آخر حياته،

فهذه أحاديث صحيحة محكمة لا يتطرق اليها ضعف ولا يمكن أن تكون منسوخة لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قالها في آخر حياته فلم تُنسخ مُحكمة في معناها مُحكمة في ذاتها ، وهذا يدل دلالة بيّنة على حرمة اتّخاذ القبور مساجد.